جامعة تكريت – كلية التربية للعلوم الانسانية .

قسم التاريخ .

الدراسات العليا : الدكتوراه في التاريخ الاسلامي .

مادة : السيرة النبوية .

عنوان المحاضرة : بيعة العقبة الثانية

استاذ المادة : أ. م.د . حسين اعبيد الجبوري

بسم الله الرحمن الرحيم

بيعة العقبة الثانية :

عاود رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل بعد عودته من الطائف[1] ، وعلى أثر ذلك التقى برهط من أهل يثرب في موسم سنة إحدى عشرة للبعثة يحتمل إنها توافق سنة ستمائة وعشرين للميلاد[2] ، فدعاهم للإسلام فقال بعضهم لبعض : ((تعلمون والله انه للنبي الذي توعدكم به يهود ، فلا يسبقنكم إليه، فأجابوه فيما دعاهم ، وكان عددهم ستة نفر ، فعادوا الى قومهم ليدعوهم الى هذا الأمر))[3] ، وقد سألوا رسول الله ان يرسل معهم رجلاً من قبله يدعو الناس بكتاب الله فبعث أليهم مصعب بن عمير[4] ، لكن الثابت ان إرسال مصعب كان بعد العقبة الأولى وليس في هذا اللقاء[5] .

وبعد ذلك بعام خرج اثنا عشر رجلاً وامرأة من الأوس والخزرج في موسم الحج في سنة اثنتي عشرة للبعثة ، فبايعوا رسول الله ﷺ على بيعة النساء[6] ولم يكن قد أمر بالقتال بعد ، وهي بيعة العقبة الأولى[7] ، ولما انصرف القوم عن رسول الله ﷺ بعث معهم مصعب بن عمير الى المدينة ، ثم رجع مصعب الى مكة قبل بيعة العقبة الثانية[8] ، وتوافق هذه السنة لسنة ستمائة وأحدى وعشرين للميلاد[9] .

خرج من خرج من مسلمي يثرب في الموسم مع حجاج قومهم من أهل الشرك حتى قدموا مكة فواعدوا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق في السنة الثالثة عشرة من البعثة قبل

([1]) ابن هشام ، المصدر السابق، ج2 ص35-36 .

([2]) الملاح ، المرجع السابق ، ص231-232 ؛ وات ، محمد في مكة ، ص283 .

([3]) ابن هشام ، المصدر السابق ، ج2 ص41-42؛ الطبري ، تاريخ،ج2 ص352 ؛ ابن الجوزي ، صفة الصفوة ،ج1 ص120 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج3 ص121 .

([4]) اليعقوبي ، المصدر السابق ، ج2 ص25 .

([5]) ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، ج1 ص121 . والعقبة مكان بين منى ومكة بينها وبين مكة نحو ميلين ينظر: الملاح ، المرجع السابق ، ص232 .

([6]) شروط بيعة النساء ما جاء في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ الممتحنة: ١٢.

وسورة الممتحنة مدنية وتسلسل نزولها (91) ينظر : الملا حويش ، مختصر تفسير بيان المعاني ، ص525 . ولم تكن هذه الآية قد نزلت عند بيعة العقبة الأولى ، وإنما سميت كذلك فيما بعد إذ كان رسول الله ﷺ يبايع النساء على ما في هذه الآية ، وطابق ما في هذه الآية مع ما بايع عليه رسول الله ﷺ الأنصار في بيعة العقبة الأولى ، فأطلق عليها المسلمون فيما بعد بيعة النساء .

([7]) ابن هشام ، المصدر السابق ، ج2 ص44 ؛ ابن سعد ، المصدر السابق ، ج1 ص220 ؛ ابن الجوزي ، المنتظم ، ج2 ص606. والبيعة : تطلق على العلاقة القانونية بين الرسول ﷺ وبين مسلمي المدينة (البيعة) وهي كلمة مشتقة في الأصل من البيع الذي يتنازل فيه البائع عما يبيعه للمشتري مقابل شيء يحصل عليه ، ثم صارت في زمن الرسول تطلق على العقد الذي بين الرسول ﷺ وبين من يسلم ويتعهد فيه بتنفيذ شروط البيعة ، والالتزام في البيعة لا يقتصر على من شارك فيها وإنما يشمل من خول المشارك فيها غير انه لا يلزم غيرهم . ينظر : العلي ، الدولة في عهد الرسول ، ج1 ص69-70 .

([8]) ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، ج1 ص121 .

([9]) وات ، محمد في مكة ، ص283 .

الهجرة بثلاثة أشهر[10] ، في سنة ستمائة واثنتين وعشرين للميلاد[11] ، وكانوا سبعين رجلاً وامرأتين[12] ، مكثوا في قومهم حتى إذا مضى ثلث الليل خرجوا من رحالهم الى ميعاد رسول الله ﷺ مستخفين متسللين ، حتى اجتمعوا في الشعب عند العقبة[13] ،وكانت ليلة الثاني عشر من ذي الحجة قبل سنة الهجرة[14] ، وحددها أحد المستشرقين في رجب من تلك السنة[15] ، وهذا وهم فالحج في ذي الحجة .

حضر رسول الله ﷺ الى العقبة وحضر معه عمه العباس ابن عبد المطلب وكان لازال على دين قومه ، لكنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويستوثق له ، فطلب رسول الله ﷺ ان يخرجوا له اثنى عشر نقيباً ، فأخرجوا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس ، فقال لهم رسول الله: ((أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم ، وأنا كفيل على قومي قالوا : نعم)) [16] ، وفي رواية ان رسول الله ﷺ هو الذي اختار النقباء فقال : ((إن موسى أخذ من بني إسرائيل اثني عشر نقيباً فلا يجدن منكم أحد في نفسه أن يؤخذ غيره فإنما يختار لي جبريل))[17] .

كان أول من تكلم العباس بن عبد المطلب فقالت الأنصار قد سمعنا منك فتكلم يا رسول الله وخذ لنفسك وربك ما أحببت فقال النبي ﷺ : ((أبايعكم على ان تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم فبايعوا رسول الله ﷺ))[18] .

روى عروة بن الزبير خبر بيعة العقبة الثانية بما نصه : ((ثم خرج العام المقبل منهم سبعون رجلاً من الأنصار منهم أربعون رجلاً من ذوي أسنانهم وأشرافهم ، وثلاثون شاباً ... ومع رسول الله ﷺ العباس بن عبد المطلب ، فلما حدثهم رسول الله ﷺ بالذي خصه به الله عز وجل من النبوة والكرامة ، ودعاهم إلى الإسلام ، وإلى أن يبايعوه ويمنعوه مما يمنعوا منه أنفسهم وأموالهم ، أجابوا وصدقوا ، وقالوا أشترط لربك ولنفسك ما شئت ، قال : اشترطت لربي أن لا تشركوا به

([10]) ابن هشام ، المصدر السابق ، ج2 ص52 ؛ ابن سعد ، المصدر السابق، ج1 ص221 ؛ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج2 ص86 ؛ الديار بكري ، المصدر السابق ، ج1 ص317 .

([11]) الملاح ، المصدر السابق ، ص236 ؛ وات ، محمد في مكة ، ص284 .

([12]) ابن هشام ، المصدر السابق ، ج2 ص54 ؛ اليعقوبي ، المصدر السابق ، ج2 ص25 ؛ ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، ج1 ص142 .

([13]) الطبري ، تاريخ ، ج2 ص361-362 ؛ ابن سيد الناس ، المصدر السابق ، ج1 ص272 .

([14]) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج3 ص168 .

([15]) كونستانس ، المرجع السابق ، ص159 .

([16]) ابن هشام ، المصدر السابق ، ج2 ص54-56 ؛ ابن سعد ، المصدر السابق ، ج1 ص221 ؛ الطبري ، تاريخ ، ج2 ص363 .

([17]) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج1 ص222-223 .

([18]) الطبري ، تاريخ ، ج2 ص361-362 . ابن سيد الناس ، المصدر السابق ، ج1 ص273 . لكن محقق كتاب جمل من كتاب أنساب الأشراف للبلاذري ذكر في حاشيته ان ذلك الموقف للعباس ذكره المؤرخون شروعاً من ابن إسحق من أجل تلطيف موقف العباس وتحسينه وذلك كونهم كتبوا في ظل الخلافة العباسية من جهة ومن جهة ثانية تفاعلوا مع عقيدة الوصاية عند الشيعة بجعل الوصاية بيد العباس بعد وفاة أبي طالب ، وذكر في كتاب له ((لحسن حظ المؤرخ وصلتنا أوراق من مغازي وهب بن منبه ، التي كتبت في عصر عمر بن عبد العزيز في اليمن ... شعر الجميع انه يريد تثبيط همة الرسول ﷺ والحيلولة دون الاتفاق على الهجرة الى المدينة)) ينظر : سهيل زكار ، التاريخ عند العرب ، دمشق ، 1974 ، ص115-116 .

شيئاً ، وأن تعبدوه ، واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم ، فلما طابت أنفسهم بذلك الشرط اشترط له العباس وأخذ عليهم المواثيق لرسول الله ﷺ ... وكان أول من بايع رسول الله ﷺ يوم العقبة أبو الهيثم بن التيهان[19]، وقال يا رسول الله إن بيننا وبين الناس حبلاً والحبال الحلف والمواثيق ، فلعلنا نقطعها ، ثم ترجع إلى قومك وقد قطعنا الحبال وحاربنا الناس فيك ، فضحك رسول الله ﷺ من قوله وقال : الدم الدم ، والهدم الهدم فلما رضي أبو الهيثم بما رجع إليه رسول الله ﷺ من القول ... تتابع كلهم)) [20] .

أما ابن هشام فيذكر في أول رواياته خبر بيعة العقبة الثانية ، بعد أن رجع مصعب بن عمير إلى مكة خرج من خرج من الأنصار من المسلمين إلى الموسم مع حجاج قومهم من أهل الشرك، حتى قدموا مكة ، فواعدهم رسول الله ﷺ العقبة ، من أوسط أيام التشريق ، فناموا مع قومهم تلك الليلة حتى إذا حان الموعد تسللوا مستخفين إلى المكان المتفق عليه وتجمعوا هناك ، فجاءهم رسول الله ﷺ ومعه عمه العباس بن عبد المطلب ، ويؤكد الراوي أن العباس كان على دين قومه ، فكان أول من تكلم ، واشترط لرسول الله ﷺ ، فلما قبل القوم بما اشترط عليهم العباس ، ورسول الله ﷺ دعاهم إلى الله وتلا عليهم القرآن ، ورغبهم في الإسلام ، وبين لهم شروط البيعة أن يمنعوه مما يمنعوا منه نسائهم وأبنائهم ، ثم أمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا منهم اثنا عشر نقيباً ليكونوا على قومهم بما فيهم ، فأخرجوا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس[21] .

وفي روايته الثانية ذكر حديث العباس بن عبادة بن نضلة الأنصاري ، الذي بيّن للأنصار ماذا تعني البيعة التي يرومون بيعتها بقوله : ((إنكم تبايعونه على حرب الأحمر والأسود من الناس ، فإن كنتم ترون أنكم إذا نهكت أموالكم مُصيبة ، وأشرافكم قتلاً ، أسلمتموه فمن الآن ، فوالله إن فعلتم فخزي الدنيا والآخرة ، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه على نهكة الأموال ، وقتل الأشراف ، فخذوه ، فوالله خير الدنيا والآخرة ، قالوا : فإنا نأخذه على مصيبة الأموال ، وقتل الأشراف ، فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفينا بذلك ؟ قال : الجنة ، قالوا ابسط يدك ، فبسط يده فبايعوه)) [22] ، أما روايته الثالثة ففيها واجبات النقباء من الأنصار ، إذ قال لهم

([19]) ابو الهيثم مالك بن التيهان الأنصاري الأوسي ، شهد العقبة ، وكان أحد النقباء ، كان نقيب بني عبد الأشهل ، شهد بدراً ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ومات سنة عشرين أو واحد وعشرين ، وقيل: أنه أدرك صفين وشهدها مع علي ، وقتل بها ، وهو الأكثر ، ابن الأثير ، أسد الغاب ، ج5 ص251.

([20]) عروة بن الزبير ، مغازي رسول الله ، ص125 .

([21]) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ص174-176 .

([22]) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ص177-178 .

رسول اللهﷺ : ((أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء ، ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم ، وأنا كفيل على قومي ، يعني المسلمين ، قالوا : نعم)) [23] .

وابن سعد من جانبه ذكر أن الأنصار لما حضروا موسم الحج مشى بعضهم إلى بعض يتواعدون المسير إلى الحج وموافاة رسول الله ﷺ والإسلام يومئذ فاشٍ بالمدينة ، فخرج سبعون رجلاً يزيدون قليلاً مع من خرج من الأوس والخزرج وقد بلغوا خمسمائة ، فقدموا على رسول الله ﷺ مكة ، فواعدهم منى وسط أيام التشريق ، إذا هدأت الرجل ان يوافوه في الشعب الأيمن بأسفل العقبة ، فخرج القوم يتسللون الرجل والرجلين ، وكان رسول الله ﷺ قد سبقهم معه عمه العباس ، وهنا يخالف ابن سعد ابن هشام في روايته الأولى إذ قال إنهم تجمعوا ينتظرون رسول الله ﷺ ، فعرض عليهم رسول الله ﷺ الإسلام وتلا عليهم القرآن فأسلموا ، وتحدث البراء بن معرور[24] قائلاً : يا رسول الله بايعنا فنحن أهل الحلق ورثناه كابراً عن كابر[25] .

وكانت رواية الأزرقي قريبة في المضمون مما تقدم من الروايات إذ جاء فيها : ((لم تبق دار من دور يثرب إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام ، ثم بعثنا الله عز وجل له فأتمرنا واجتمعنا سبعين رجلاً فقلنا حتى متى ندع رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة ويخاف، فرحلنا حتى قدمنا عليه في الموسم فتواعدنا شعب العقبة واجتمعنا فيه ... فقلنا يارسول الله علام نبايعك ؟ قال تبايعونني على السمع والطاعة ... وعلى ان تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأبناءكم وأزواجكم ولكم الجنة ، فقمنا إليه نبايعه ...)) [26] .

أول روايات البلاذري تحدثت عن زمن البيعة الثانية وعدد من بايع ومكان البيعة بقوله : ((ولما قرب وقت الحج في السنة الثانية ، تواعدوا لحضور العقبة وحجوا فكان العباس بن عبد المطلب المتولي لأخذ البيعة للنبي ﷺ واعتقادها بالعهد والميثاق ، وكانت عدة من بايع عند العقبة الثانية سبعين ، فبعث عليهم رسول الله ﷺ اثنا عشر نقيباً منهم ، وهم كفلاء على ما بعث)) [27] ، أما روايته الثانية فتذكر أمر بيعة العقبة الثانية ، إذ قدم الأنصار مكة فأتوا النبي ﷺ عند عمه العباس عدة منهم يتقدمهم عويم بن ساعدة ، وسعد بن خيثمة ، فقالوا له : يا رسول الله أن لنا حلقة

([23]) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ص177 .
([24]) البراء بن معرور بن صخر الأنصاري الخزرجي السلمي ، كنيته : أبو بشر ، كان أحد النقباء ، كان نقيب بني سلمة ، وأول من بايع رسول الله ﷺ ليلة العقبة في قول ، وأول من استقبل القبلة ، وأوصى بثلث ماله ، وتوفي أول الإسلام على عهد النبي ﷺ ، ابن الأثير ، أسد الغابة ، ج1 ص231 .
([25]) ابن سعد ، الطبقات ، ج1 ص106-107.
([26]) الازرقي ، أخبار مكة ، ج2 ص199 .
([27]) البلاذري ، انساب الاشراف ، ج1 ص276-277 .

وعدداً ، وقد اجتمعت الكلمة عليك ولك عندنا النصر وبذل المهج ، والمنع مما نمنع منه أنفسنا ، فمتى نلتقي ؟ فحذرهم العباس حجاج قومهم من هم ليس على رأيهم ، وطلب منهم أن يستروا أمرهم حتى يتصدع الحاج ، فواعدهم رسول الله ﷺ أن يوافيهم في الليلة التي صبحتها النفر الآخر بأسفل العقبة فانصرفوا ، وسبقهم رسول الله ﷺ والعباس إلى الموضع ، وأقبلوا يتسللون وكانوا ثلاثمائة حتى وافى منهم من وافى ، فتكلم العباس ، وتكلم منهم من تكلم ، وأخذ الشروط لرسول الله ﷺ واستوثق العهود العباس بن عبد المطلب ، فبايعوا يضربون على يد رسول الله ﷺ ، واختار رسول الله ﷺ منهم اثنا عشر نقيباً ، وبين لهم أن جبريل عليه السلام هو من يختار له فلا يجدن أحد في نفسه ، واختار أبو أمامه أسعد بن زرارة نقيب النقباء [28] ، الراوي خالف الآخرين في عدد الأنصار الذين حضروا موسم بيعة العقبة الثانية فأغلب الرواة يجعلهم سبعون أو يزيدون رجلين أو ثلاثة رجال ، وفي هذه الرواية جعلهم ثلاثمائة ، لكنه لم يقل أن جميعهم حضر البيعة ، وربما حصل اللبس في عدد حجاج يثرب القادمين فبعضهم ذكر عددهم خمسمائة .

وفي روايته الثالثة يذكر أمر حدث عند بيعة العقبة ، عندما تفرق الناس وسمعت قريش بأمر بيعة العقبة خرجت في طلبهم ، فظفروا بسعد بن عبادة ، فقالوا : أنت على دين محمد ، فقال : نعم ، فأوثقوه رباطاً حتى خلصه مطعم بن عدي ، وكان له صديقاً[29] .

لقد كانت أغلب روايات بيعة العقبة عند المؤرخين أما روايات المحدثين فكانت قليلة وركزت على بيعة العقبة الأولى بيعة النساء ، ولا خلاف في أمر بيعة العقبة سوى في أمور بسيطة منها عدد اللقاءات التي حدثت بين رسول الله ﷺ ووفود الأنصار المتعاقبة ، فبعضهم قال ثلاث لقاءات لقاء دون بيعة ، ثم لقاءين في كل لقاء بيعة ، وبعضهم الآخر جعلها لقاءين ببيعتين فقط ، ومن قال هناك ثلاث لقاءات جعل عدد الأنصار في اللقاء الأول ستة نفر ، وفي الثاني اثني عشر رجلاً ، وفي الثالث سبعين رجلاً أو يزيدون قليلاً ، ومن قال إنهما لقاءان حذف الستة الذين حضروا اللقاء الأول ، وهناك خلاف حول عدد من حضر بيعة العقبة الثانية فبعضهم جعلهم سبعين ، وبعضهم جعلهم يزيدون على السبعين رجلين أو ثلاثة ، وتفردت رواية بجعلهم ثلاثمائة ، كما حدث خلاف في أمر خروج مصعب ابن عمير ، فبعضهم يذكر أنه خرج به الوفد الأول الستة نفر ، وبعضهم يقول خرج به أصحاب العقبة الأولى ، ورأي ثالث يقول بل أرسلوا إليه لاحقاً بعد عودتهم من بيعة العقبة الأولى ، أما بقية تفاصيل الخبر فمتفقة .

([28]) البلاذري ، انساب الاشراف ، ج1 ص293-294 .
([29]) البلاذري ، انساب الاشراف ، ج1 ص294 .